mroftalp htehaB ni knil muideM

ما حكم من جامع زوجته وهي حائض؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول رجل جامع زوجته وهي حائض وهي راضية وهي راضية وهو راض ايضا هل عليه حرج؟ وماذا يلزمه؟ وماذا يلزمها عليهم التوبة الى الله لان الله حرم هذا - 00:00:01

قال الله جل وعلا ويسألونك عن المحيض قل هو اذى اعتزلوا النساء اعتزلوا. هذا امر من الله. اعتزلوا النساء في يعني في الفرج فلا يجوز ان يجامعها في فرجها اما ان يستمتع منها بما عدا ذلك فلا بأس - 00:00:21

اما الجماع في الفرج وهي حائض هذا حرام. نهى الله عنه. التزموا النساء في المحيض. ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله توطأ الحائض حرام واذا تعمد هذا هو وهي فانهما يأثمان. وعلى كل واحد منهما الكفارة - 00:00:40

وهي مقدار مثقال من الذهب مثقال من الذهب او قيمته او نصف المثقال مخير. ان شاء اخرج مقدار المثقال او قيمة المثقال وان شاء النصف من ذلك. نعم - 00:01:09